

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٨ لسنة ١٩٨٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ بإصدار قانون العاملين المدنيين بالدولة ،
وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٧١ بتنظيم المخابرات العامة والقوازين المعدلة له ،

قرر :

مادة أولى — نقل السيد / محمد نجيب محمد ، من المخابرات العامة إلى وزارة الإعلام بالدرجة الثالثة بمجموعة الوظائف العالمية .

مادة ثانية — نقل السادة المذكورين بعد من الوظائف المتوسطة الفنية والكتابية من المخابرات العامة إلى الجهات وبالدرجات الموضحة فرین اسم كل منهم :

الجهة المنقول إليها	الدرجة	الاسم
وزارة التعليم	الثالثة	عمر فتحي عمر إسماعيل
وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي	الثالثة	إبراهيم إبراهيم إسماعيل عمر
وزارة الكهرباء والطاقة	الثالثة	جلال سيد عبد الرحيم حسانين
وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية	الثالثة	سعد عبد الله محمد محمود

مادة ثلاثة — نقل السيد / حاتم عبد العليم عبد الصمد ، من المخابرات العامة إلى وزارة الصناعة بالدرجة الخامسة بالوظائف المهنية .

مادة رابعة — على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، وينشر بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٥ جمادى الأولى سنة ١٤٠٧ (١٥ يناير سنة ١٩٨٧)

حسني مبارك